

ما حكم من لم ينقطع دم النفاس عنها بعد الأربعين؟ لمعالی الشیخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

امرأة النفساء لم ينقطع الدم عنها مم يقول امرأة النفساء نعم لم ينقطع الدم عنها دم لم ينقطع الدم عنها. هم. والانصار لها يقول اكتر

من اربعين يوما. يقول فهل تقتسل؟ تقتسل نعم - 00:00:00

اذا تمت اربعين تقتسل وتصوم وتصلي يصير هذا ما هو بنفاس هذا نزيف هذا يسمى نزيف ما هو نفاس نعم - 00:00:20